رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب القسم الثاني - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

6758 - حكم إخراج الصلاة عن وقتها - نور على الدرب

صالح اللحيدان

يقول انني اصلي صلاة الظهر والعصر سوية. وليست في اقامتها ما عدا ايام العطل والعطل الاسبوعية وذلك بسبب انشغالي في الشغل اي اني اعمل دوامين من الثامنة صباحا الى الخامسة مساء. افيدوني جزاكم الله خيرا والسلام عليكم ورحمة الله - 00:00:00

اليوم الله يقول ان الصلاة كانت على المؤمنين كتابا موقوتا اي مفروضة في اوقاتها التي حددها النبي صلى الله عليه وسلم كما في حديث صلاة جبريل معه عليه السلام ولكل صلاة وقت - 00:00:18

له اول واخر واخراج الصلاة عن وقتها من اوله الى اخره ظلم وعدوان ومجاوزة لحدود الله فلا يصح الجمع الا من ضرورة ملحة في وقف نادر اما ان يتخذه المرء - 00:00:35

عادة مستمرة في ظروف عمله ويظن او يتصور ان ظروف العمل تحتم عليه ان يصلي ان يجمع الصلاتين معا بعدما يخرج وقت احداهما فليس هذا من الاسلام في شيء ولا هو - 00:00:52

ومما دلت عليه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم. ولم يعمل به الصحابة رضي الله عنهم. ولو ان الجمع بين الصلاتين جائز في اثناء الاقامة دون الظرورات الخاصة لابيح في اوقات الحروب - 00:01:06

فان النبي عليه الصلاة والسلام لما حانت الصلاة في بعض اوقات الحروب شرع الله له صلاة الخوف وما صلوا الصلوات في وقت محدد واحد الصلاتين. وانما تصلى كل صلاة في وقتها - 00:01:22

فالجمع بين الصلاتين اذا كان بتأخير الظهر الى ان يخرج وقتها فتصلى مع رأسه بعد دخول وقت العصر في غير سفر ولا في ضرورة ملحة نادرة فهذا حرام ومجالس للحد كان تلك الصلاة لم تؤدى. نعم - 00:01:39

وبامكان السائلة تتهيأ لصلاتها قل والصلاة لا تحتاج الى وقت طويل ما هي الا دقائق الانسان يقوم من مكتبه او من تدريسه لقضاء حاجته سخيفة ولا يلفت النظر تصرفه ولا يؤاخذ بذلك فكيف لا يؤدي الصلاة؟ وهي قد لا تحتاج الا الى اقل من وقت الوضوء. نعم. والله يقول فاتقوا الله - 00:01:57

ولا شك ان ان من يتقي الله يجعل له من امره يسرى ويهيئ له وسائل الطاعة بدون مشقة وبدون ما عناء او تعب وبالله - 00:02:23